

ولا يأكلوا ثيابا ولا يلبسوا رقيقا ولا يلقوا بوابهم دون حوائج
الناس فان فعلتم شيئا من ذلك فقد حلت بكم العقوبة ثم تشبهتم
فاذا اراد ان يرجع قال اني لم اسلككم على دماء المسلمين ولا على
ايشارهم ولا على اعراسهم ولا على اموالهم ولكن بعثتكم لتقيموا اليهم
الصلاة وتقسوا فيهم فيهم وتحسوا بينهم بالعدل فان اشكل
عليهم شيء فارفضوه الى الان لا تصروا بالعرب مدلولها ولا تحروها
فمضوا ولا تعلموا عدلها فتحرموها حدود الله اهنا ابو القاسم
ابن السرقندي انا ابو الحسين بن المغيرة اعطيتني علي بن ابي عبد الله
محمد بن محمد بن ابي موسى بن عيسى بن اسحاق الترمسي نا ابو اسامه
محمد بن عبد الله بن الوليد عن عاصم بن ابي الجوزي عن ابي خزيمة بن
تابت قال كان محرمين الخطاب اذا استعمل الرجل كفايادا شهد عليه
رطبان الاضار وعزيمهم ثم يقول له اني لم استعمله على دماء
المسلمين كتابا ودا شهد عليه رطبا ولا على ايشارهم ولكن
استعملتكم لتقيم فيهم الصلاة وتقسوا فيهم فيهم وتحسوا
بينهم بالعدل ثم نشره عليه ان لا يأكل ثيابا ولا يلبس
رقيقا ولا يركب برذوبا ولا يلقوا بابه دون حاجات الناس
اهنا ابو سنان بن سعدويه نا ابو الفضل الرازي نا اجمعتين
عبد الله نا محمد بن هرون نا ابو عوانة عن عاصم عن بعض اصحابه
انه زعم ان عمر كان اذا سرح عماله شيعهم فاذا اراد ان يرجع
قال الله فاني لم اوكرمكم على دماء المسلمين ولا على اموالهم
ولا على اعراسهم ولا على ايشارهم ولكن انا امرتكم لتصلوهم
الصلاة وتقسوا فيهم فيهم بالعدل وتقسوا بينهم بالعدل ولا